

إحكام الأحكام

وردت أحاديث تشدد إتباع النساء الجنازة كحديث عائشة .

وهذا القول مخالف لما دل عليه الاستعمال اللغوي من إشعار العزم بالتأكيد فإن هذا القول يدخل تحت المباح الذي لا يقوم دليل الحظر عليه وقد وردت أحاديث تدل على التشديد في إتباع النساء أو بعضهن للجناز أكثر مما يدل عليه هذا الحديث كالحديث الذي جاء في فاطمة Bها فإما أن يكون ذلك لعلو منصبها وحديث أم عطية في عموم النساء أو يكون الحديثان محمولين على اختلاف حالات النساء وقد أجاز مالك إتباعهن للجناز وكرهه للشابة في الأمر المستنكر وخالفه غيره من أصحابه فكرهه مطلقا لظاهر الحديث